

أضواء البيان

. @ 433 @

وقوله تعالى : { مِنْ شَاطِئِ الدُّوَادِي الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ } قال الزمخشري في الكشاف : (من) الأولى والثانية لابتداء الغاية . أي أتاه النداء من شاطئ الوادي من قبل الشجرة و { مِنَ الشَّجَرَةِ } بدل من قوله { مِنْ شَاطِئِ الدُّوَادِي } بدل اشتمال . لأن الشجرة كانت نابتة على الشاطئ . كقوله : { لَجَّعَلْنَا لِيْمَانَ يَكْفُورٌ بِالرَّحْمَنِ لِيُذَوِّتَهُمْ } . .

وقال القرطبي رحمه الله في تفسير قوله تعالى : { نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الدُّوَادِي الْأَيْمَنِ } : قال المهدوي : وكلم الله تعالى موسى عليه السلام من فوق عرشه ، وأسمعه كلامه من الشجرة على ما شاء انتهى منه . وشاطئ الوادي جانبه . وقال بعض أهل العلم : معنى (الأيمن) في قوله : { مِنْ شَاطِئِ الدُّوَادِي الْأَيْمَنِ } . وقوله : { وَزَادَ يَنْدَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ } من اليمن وهو البركة . لأن تلك البلاد برك الله فيها . وأكثر أهل العلم على أن النار التي رآها موسى (نور) وهو يظنها ناراً . وفي قصته أنه رأى النار تشتعل فيها وهي لا تزداد إلا خضرة وحسناً . قيل هي شجرة عوسج . وقيل شجرة عليق . وقيل شجرة عناب . وقيل سمرة . والله تعالى أعلم . .

وقوله تعالى في سورة (النمل) : { فَلَمَّاسًا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنِ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا } اختلفت عبارات المفسرين في المراد ب { مَنِ فِي النَّارِ } في هذه الآية في سورة (النمل) فقال بعضهم : هو الله جل وعلا ، وممن روي عنه هذا القول : ابن عباس ، والحسن ، وسعيد بن جبير ، ومحمد بن كعب قالوا : (بورك من في النار) أي تقدس الله تعالى . وقالوا : كان نور رب العالمين في الشجرة . واستدل من قال بهذا القول بحديث أبي موسى الثابت في الصحيح : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله عز وجل لا ينام ولا ينبغي له أن ينام ، يخفض القسط ويرفعه ، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار ، وعمل النهار قبل عمل الليل . حجا به النور أو النار ، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه) . .

قال مقبده عفا الله عنه : وهذا القول بعيد من ظاهر القرآن . ولا ينبغي أن يطلق على الله أنه في النار التي في الشجرة . سواء قلنا : إنها نار أو نور ، سبحانه جل وعلا عن كل ما لا يليق بكماله وجلالها وتأويل ذلك ب { مَنِ فِي النَّارِ } سلطانه وقدرته لا يصح . لأن صرف كتاب الله عن طاهره المتبادر منه لا يجوز إلا بدليل يجب الرجوع

